

من وزير المالية
إلى

الموضوع: حول مبالغ متعلقة بتسوية أجور
المرجع: مكتوبك الوارد بتاريخ 21 جوان 2016

لقد ذكرت بمقتضى مكتوبك المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ شركة ناشطة في مجال تحويل وتسويق مواد الزفت وأنّه صدر حكم لفائدة أجراءها يقضي بدفع مبالغ تتعلق بتسوية أجورهم للفترة الممتدة من سنة 2008 إلى سنة 2014 تبعا لتطبيق الاتفاقية البترولية عوضا عن تطبيق مجلة الشغل. فطلبت معرفة هل أنّ المبالغ المذكورة هي مبالغ خام أو مبالغ صافية من الأداء وذلك لاحتساب الضريبة على الدخل المستوجبة بهذا العنوان.

جوابا، يشرفني إعلامك أنّ المبالغ موضوع مكتوبك التي تم إقرار دفعها، بمقتضى الحكم القاضي بتطبيق الاتفاقية البترولية الصادر في الغرض، لفائدة أجراء شركة بعنوان تسوية أجور الفترة من 2008 إلى 2014 تعتبر مبالغ خام.

وعلى هذا الأساس، تؤخذ المبالغ المدفوعة للأجراء خلال سنة ما لتسوية وضعيتهم بعنوان سنوات سابقة أي في الحالة الخاصة من سنة 2008 إلى سنة 2014 بعين الاعتبار لضبط قاعدة الخصم من المورد بعنوان الضريبة على الدخل لسنة الخلاص.

ويساوي الخصم من المورد الشهري في هذه الحالة في صورة استعمال الاعلامية، الضريبة السنوية المحتسبة حسب جدول الضريبة على الدخل على أساس أجر السنة المعنية تضاف إليه الأجر والمنح بعنوان السنوات السابقة موضوع التسوية بعد طرح المساهمات الإجتماعية الإلزامية والمصاريف المهنية والتخفيضات المشتركة والمدفوعة إلى المعنيين بالأمر خلال نفس السنة، وكذلك بعد طرح الخصوم من المورد المنجزة على الأجر المدفوعة بعنوان الأشهر السابقة للشهر الذي تم خلاله خلاص المستحقات المذكورة، مقسمة على عدد الخلاصات المتبقية من السنة المعنية.

ولمزيد التوضيحات حول الموضوع يمكنك الرجوع إلى المذكرة العامة عدد 12 لسنة 2015 المتوفرة على الموقع الإلكتروني لوزارة المالية:

(خانة التوثيق) www.impots.finances.gov.tn

وتقبلي، سيدتي فائق عبارات الاحترام.

والسلام
عن وزير المالية وبمقتضى
الإمضاء: سهام بوغديري نغمية